Kütüphanesi

كتاب الأزهار

في فقه الأئمة الأطهار

للإمام المهدي أحمد بن يحيى المرتضى الحسيني اليماني (رحمه الله)

ويليه كتاب

مفتاح الفائض في علم الفرائض

للشيخ العلامة
الفضل ابن أبي السعد العصيفري رحمه الله

DİN 6289 numaralı
eserin etiketi

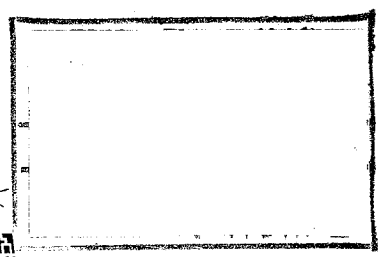

دار الحكمة اليمانية
للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

جميع الحقوق محفوظة

١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

دار الحكمة اليمانية
للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

ج. ي - صنعاء
شارع القصر الجمهوري
هاتف: ٢٧٢٤٧٤ - ٧٣٥٨٤
ص.ب. ١١٠٤١ - برقياً: حكمة
س.ت. ٨٠٣ - ٢١ فاكس: ٢٧٢٤٣٣

كتاب الأزهار
في فقه الأئمة الأطهار

للامام المهدي احمد بن يحيى المرتضى :

والمؤلف المذكور كتاب الغيث المدرار شرح على الازهار ، والبحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار ، والقلايد في تصحيح العقائد ، ورياض الافهام في لطيف الكلام والانوار في الادلة على الازهار ، والمعيار في اصول الفقه ، والمنية والامل شرح الملل والنحل ، والقاموس في الفرايض ، وشرح على كافيه ابن الحاجب ، والجواهر والدرر في سيرة سيد البشر وغيرها من المؤلفات النافعة

قال شيخ الاسلام القاضي احمد الجنداري رحمه الله في ترجمته للامام المذكور ما لفظه مهما باشرت علم الفقه وجدت الجم الغفير يغترفون من بحره ، وينتجعون من غيثه ، فالدفاتر من بعده وان تعددت فشيخها احمد ، والعلماء وان تكاثروا فانه واسطة عقدهم المنضد ، وان خضت علم الكلام الى الغايات وجدت الجميع يتداولون العبارات .

مولده سنة ٧٧٥ هـ وفاته سنة ٨٤٠ هـ وقبره بظفير حجه ، اليمن مشهود مزور رحمه الله تعالى

مقدمة الطبعة الرابعة

بسم الله الرحمن الرحيم

للفقه أصول وفروع في اصطلاح علماء الاجتهاد في الأمة الإسلامية، فالأصول علم يتوصل به إلى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، والفروع هي الأحكام الشرعية الفرعية في العبادات والمعاملات، ومن الأحكام الفرعية ما احتواه هذا الكتاب، فالاصول كالشجرة والفروع كالأغصان وفي الغصون أوراق وأزهار، وقد استعار المؤلف لهذا الكتاب اسم الأزهار.

والحق انه اسم ينطبق على مسماه لذلك يعتبر هذا الكتاب اجمع وأصح ما كتب وألف في فقه الأئمة الأطهار من آل رسول الله ﷺ.

وكتاب الأزهار هذا هو خلاصة ما اعتمده الامام زيد بن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب والإمام الهادي يحيى بن الحسين بن القاسم رضوان الله عليهم وخلاصة ما اعتمده الأئمة وأتباعهم من العلماء الأخيار في أحكام الفروع والعبادات والمعاملات وكلها مستمدة من الآيات القرآنية الفصيحة والسنة النبوية الصحيحة ولم يخرج في مجموعه عن منهج علماء أهل السنة العاملين رضوان الله عليهم أجمعين.

فأنت ترى أن المذهب الزيدي حين يقرر تحريم التقليد على المجتهد فانه يقرر جواز التقليد لغير المجتهد ويقرر صحة عمل المقلِّد اتباعاً لمن اختاره اماماً من أهل المذاهب الاربعة نفسها .

خذ مثلا على ذلك قراءة الفاتحة في الصلاة جماعة فهي واجبه عند الجميع غير ان الإمام الشافعي يقول لا يتحمل الامام قراءتها عن المؤتم مطلقاً في الجهرية والسرية بدليل (لا صلاة الا بفاتحة الكتاب) والإمام أبو حنيفة يقول بتحمل الامام القراءة عن المؤتم مطلقاً في الجهرية والسرية بدليل (من كان له امام فقراءة الامام قراءة له) .

أما الزيدية فيقولون ان امام الصلاة يتحمل القراءة في الجهرية بل يوجبون الإنصات ولا يتحملها الامام في السرية بدليل قوله تعالى (اذا قرء القرآن فاستمعوا له وانصتوا) وللأدلة المروية عن الرسول ﷺ من ذلك حديث أبي هريرة (إن رسول الله ﷺ انصرف من صلاة جهر فيها بالقرآن فقال هل قرأ معي أحد فقال رجل نعم يا رسول الله فقال اني أقول ما لي أنازع في القرآن قال فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله فيما جهر فيه حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ رواه أبو داوود والنسائى والترمذي ، ولأن المؤتم في الصلاة السرية غير منازع للامام بالقراءة انتهى .

وكما يقال في هذه المسألة يقال في غيرها من المسائل الخلافية ولقد قال بعض العلماء ان صلاة الزيدي مجمع على صحتها :

وكلهم من رسول الله ملتمس غرفاً من البحر أو رشفاً من الديم

أما في الأصول فمذهب الزيدية فيه واضح وهو ما أطلق عليه (العدل والتوحيد) وقد ذهب الى مذهبهم كل المنصفون من العلماء الفطاحل

ولا سيما الكثير من علماء العصر الحديث لأن حجة العدلية أقوى ولأن العلوم الحديثة والوقائع التاريخية والشواهد النظرية والادلة السماوية فوق ذلك كله تؤكد وتثبت صحة ذلك .

ومن يراجع كتب الأئمة وعلومهم يجد ان ما ذهبوا اليه هو القول الراجح و المنهج الواضح وانه ما ناقشه أحد من المتصفين الا وجذبه اليه ولا نافسه منافس الا عاد والغلبة عليه .

وقد راجع كتاب الأزهار هذا كثير من العلماء المجتهدين والفقهاء المبرزين وقرروه للمذهب الشريف الا مسائل لا تخرج عن أصابع الكف منصوصاً عليها في محالها .

هذا وقد تيسر بحمد الله إعادة طبع هذا الكتاب القيم على نفقة السيد الفاضل الكريم (عبدالله بن اسمعيل غمضان) اليماني الصنعاني جزاه الله أفضل الجزاء .

كما أنها تتميز هذه الطبعة عن سابقاتها بالتعليقات المفيدة التي تشير الي بعض نصوص الأدلة الشرعية وتفسِّر بعض الكلمات العويصة وقد تفضل بجمعها وتأليفها .

القاضي العلامة أحمد عبد الواسع الواسعي اليماني الصنعاني حفظه الله .

كما ان اعجابي بتلك التعاليق عند القيام بتحقيق الكتاب للطبعة الرابعة جعلني ازيد عليها ما لا غنى عنه في توضيح أدلة بعض المسائل المهمة للطالب والمطالع لكثرة ما ترد عليه وكذلك في تفسير ما رمز اليه المؤلف عليه السلام بقوله (غالباً) وقوله (مطلقاً) وقوله (فيه خلاف) ونحو ذلك من الألفاظ المصطلحة في هذا الكتاب .

وأردت بذلك زيادة الفائدة للطلبة الكرام والتذكرة لكل من له بها علم والمام نقلا مما هو مقرر للمذهب في شرح الأزهار مع ايجاز واختصار خوفاً من الإطالة والاسهاب .

ومن أراد التوسع في بحث الأدلة كاملة فعليه بكتـــاب (الأنوار في أدلة الأزهار) للمؤلف وعليـــه (بالبحر الزخار) وتخريجة و (الغيث المدرار) و (المنتزع المختار) و (الأثمار وشرحه) وكتاب (الأحكام)للهادي عليه السلام و (ضوء النهار) و (حاشية المنار) و (ونيل الأوطار) و (الروض النضير) وغيرها من الكتب المطولة المؤلفة في فقه الأئمة الأطهار .

ثم أنه لا غنى لمن يريد النظر في تصحيح الأدلة ويطلب فهمها واستنباطها من التعمق في كتب التفسير والحديث سنداً ومتناً ونصاً وفحوى ، والله أسأله أن يجعل الأعمال خالصة لوجهه الكريم آمين .

حرر في ١٩ شوال ١٣٩٢ هـ ٢٥ تشرين الثاني ١٩٧٢ م

يحيى عبد الكريم الفضيل
غفر الله له

كتـاب
الازهـار في فقـه الائمة الاطهار

تأليف مولانا الإمام العلامة القدوة الصمصامة (المهدي لدين الله) أحمد ابن يحيى المرتضى رحمه الله المولود سنة ٧٧٥ والمتوفى سنة ٨٤٠ هجرية والمؤلف المذكور الغيث المدرار المفتح لكمائم الأزهار * وهو هـــذا الكتاب والبحر الزخار وغيره من المؤلفات المفيدة .

ويلي هذا متن الفرايض للشيخ العلامه الفضل بن أبي السعد العصيفري ومتن تهذيب العقول في علم الأصول للعلامة المرحوم الشيخ عبد الواسع بن يحيى الواسعي رحمه الله تعالى وقد جمع فيه على صغر حجمه معظم ما في متن الـكافل .